

بحار الأنوار

[13] أن يقرأ على صيغة أفعل التفضيل، أي هو أبعد الناس من الخير، والاول أفصح وأظهر، قال الجوهرى عزب عني فلان يعزب ويعزب أي بعد وغاب، وإبل عزيب لا تروح على الحي وهو جمع عازب، وفي الحديث من قرء القرآن في أربعين ليلة فقد عزب أي بعد عهده بما ابتدأه منه (1). 18 - الخصال: عن الخليل بن أحمد، عن أبي القاسم البغوي، عن علي ابن الجعد، عن شعبة، عن الوليد بن العيزار، عن أبي عمرو الشيباني، عن ابن مسعود قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أي الاعمال أحب إلى الله عزوجل؟ قال: الصلاة لوقتها (2). 19 - ومنه: في خبر الاعمش بالسند المتقدم، عن الصادق عليه السلام قال: الصلاة تستحب في أول الاوقات (3). 20 - العيون: فيما كتب الرضا عليه السلام للمأمون: الصلاة في اول الوقت أفضل (4). 21 - الخصال: عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن عيسى اليقطيني عن القاسم بن يحيى، عن جده الحسن بن راشد، عن أبي بصير ومحمد بن مسلم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام ليس عمل أحب إلى الله عزوجل من الصلاة، فلا يشغلنكم عن أوقاتها شئ من امور الدنيا، فان الله عزوجل ذم أقواما فقال: (الذينهم عن صلاتهم ساهون) يعني أنهم غافلون استهانوا بأوقاتها (5). 22 - العيون: عن محمد بن علي بن الشاه، عن أبي بكر بن عبد الله النيسابوري _____ (1)

الصاح ج 2 ص 181 ط شريئلى. (2) الخصال ج 1 ص 78 في حديث. (3) الخصال ج 2 ص 151. (4) عيون الاخبار ج 2 ص 123. (5) الخصال ج 2 ص 161. _____